

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13488 - عن العلاء بن بدر قال : فجرت امرأة على عهد علي بن أبي طالب وقد تزوجت ولم يدخل بها فأتى بها علي فجلدها مائة ونفاها سنة إلى هري كربلا .
(عب)